البر عند ابي حنيفة الا بقضمه وعند ابي يوسف يحنث اذا اكل
خبزها ولا يحنث بسويق البر وعند محمد يحنث بسويقه و
خبزه وان قضمه يحنث عندهم والقضم الاكل باطراف الا
الاسنان ومنه قضم حنطة فاكلها اي مضغها وكسرها كما في
المغرب وفي هذا الدقيق اي فيما اذا حلف لا ياكل من هذا الدقيق
حنث بخبزه لا بسفه اي لا يحنث باكل الدقيق مسفوفا و
هو ان يوضع على الكف ويبتلع من غير مضغ كما هو في الصحيح
وقيل يحنث وان عين اكل الدقيق بعينه لم يحنث باكل الخبز و
الخبز ما اعتاده بلده واذا خبز البر والشعير في ديارنا
فلا يحنث بخبز القطايف الا ان ينويه وكذا خبز الارز لانه غير
معتاد في ديارنا ويحنث به في طبرستان والشوي والطبيخ
على اللحم اي لو حلف ان لا ياكل الشوي والطبيخ ولا نية له يقع
على اللحم المشوي دون الباذنجان والجزر المشوي ونحو
هما وعلى ما يطبخ من اللحم والقياس في الطبيخ ان يحنث في
اللحم وغيره مما هو مطبوخ وانما يحنث اذا اكل اللحم المطبوخ
بالما فاما القلية اليابسة فلا تسمى مطبوخا والراس ما يكبس
في التنانير ويباع في مصره مشويا فلا يدخل راس الجراد و
العصفور ونحوهما تحته ويدخل راس الغنم وعليه الفتوى و
كان ابو حنيفة يقول اولا يدخل فيه راس الابل والبقر والغنم لما
راى من عادة اهل الكوفة ثم لما تركوا هذه العادة في الابل قال يحنث
براس البقر والغنم خاصة وهما رحمهما الله لما شاهدا عادة

اهل

اهل بغداد في راس الغنم خاصة قالا لا يحنث الا براس الغنم فعلم
انه اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان والفاكهة
التفاح والبطيخ والمشمش والخوخ والاجاص و
التين لانها اسم لما يوكل على سبيل التفكه اي التنعم بعد الطعام
وقبله وهذا المعنى ثابت فيها لا العنب والرمان والرطب و
القثا وهو خيار باذنك والخيار هو المعروف وفي المغرب تفسير
القثا بالخيار تسامح والقثد الخيار وفي الصحاح القثا الخيار والقثد
نبت يشبه الخيار فقال ابو يوسف ومحمد حنث في العنب والرطب
والرمان ايضا فيكون فاكهة عندهما وكذا اليابس من هذه
الاشيا يسمى فاكهة الا البطيخ وقيل هذا اختلاف عصر وزمان
فالناس في زمن ابي حنيفة لا يتفكهون بها وفي زمنهما يتفكهون
فافتى كل بحسب ما شاهد في زمانه وقال في المحيط العبرة لا
للعرف فما يوكل على سبيل التفكه عادة ويعد فاكهة في العرف يدخل
تحت اليمين وما لا فلا والادام ما يصطبغ به كالخل والملح و
الزيت اي لو حلف لا ياتدم ولا نية له فالادام الخل واللبن و
المرق ونحو ذلك مما يصطبغ به الخبز ويختلط به لا اللحم والبيض
والجبن والسمك هذا عند ابي حنيفة وهو الظاهر من قول
ابي يوسف وعند محمد ما يوكل مع الخبز غالبا فهو ادام فيكون
البيض واللحم والجبن اداما وهو رواية عن ابي يوسف والعنب
والبطيخ ليسا بادام بلا خلاف وقيل على الخلاف والصحيح هو
الاول والغدا الاكل من طلوع الفجر الى الظهر كما في المغرب والعشاء

Copyright © King Saud University